الجمهورية التونسية
REPUBLIQUE TUNISIENNE
وزارة المالية
MINISTÈRE DES FINANCES

الإدارة العامة للأداءات
DGI
DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

وحدة المتابعة والتنسيق والدراسات الجبائية
Unité du Suivi, de la Coordination et des Etudes Fiscales
U.S.C.E.F

2 أفريل 2025

د-0000136-30104-08-2025

من المديرة العامة للأداءات
إلى

الموضوع: حول إسناد معرف جبائي لشركة مفاوضة في طور التكوين.

المرجع: - مكتوب الأستاذ أحمد العبيدي المحامي بتاريخ 13 جانفي 2025 نيابة عن السيد . والسيد .
- مراسلة المركز الجهوي لمراقبة الأداءات بـ تحت عدد 87 بتاريخ 09 جانفي 2025.

المصاحيب: - نسخة من مكتوب صادر عن الإدارة العامة للديوانة بتاريخ 02 نوفمبر 2022.
- نسخة من مكتوب صادر عن الإدارة العامة للديوانة بتاريخ 21 ديسمبر 2022.

وبعد، أتشرف بإفادتكم بأنّ شركة المفاوضة و (شركة في طور التأسيس) تقدمت في شخص ممثلها القانوني إلى مكتب مراقبة الأداءات بـ في مرحلة أولى ووكالة النهوض بالصناعة والتجديد ببنزرت في مرحلة ثانية بطلب الحصول على معرّف جبائي للشركة المذكورة وذلك لممارسة نشاط إدارة الأصل التجاري لشركة "، " المتمثل نشاطها في صناعة وتجارة وتصدير الملابس المستعملة بعد تحويلها "Effilochage".

هذا وتوصلت الإدارة العامة للأداءات بعريضة الأستاذ نيابة عن السيد . والسيد ، تضمّنت ما يفيد أنّهما تسوغا الأصل التجاري لشركة " " من المتصرّف القضائي بموجب العقد المحرّر بتاريخ 20 سبتمبر 2021 والمدرج بالسجل الوطني للمؤسسات بمقتضى محضر جلسة استعجالية مؤرخ في 29 أكتوبر 2024، وتمت المطالبة بإسناد شركة المفاوضة المذكورة معرّفا جبائيا لاستغلال الأصل التجاري لشركة " " في تعاطي نشاط صناعة وتجارة وتصدير الملابس المستعملة بعد تحويلها"Effilochage".

Adresse العنوان
25 Avenue Khéreddine Bourguiba 1073 Tunis
25 شارع خير الدين بورقيبة 1073 تونس
Tél الهاتف (+216) 71 908 024
Fax الفاكس (+216) 71908 048
Site الموقع www.impots.finances.gov.tn
CIPD 81.100.400

وفي هذا الإطار، نفيد الجناب بالوقائع والمعطيات التالية:

- إن الشركة المسوّغة " " موضوعة تحت أنظار متصرّف قضائي ووضعيتها الجبائية غير مسواة وهي محل مراقبة جبائية معمقة بوحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية الى جانب وجود نزاعات أخرى مع مصالح الضمان الاجتماعي ومصالح الديوانة التونسية؛
- الشركة المزمع إحداثها لم تتحصل على التراخيص اللازمة لممارسة نشاط صناعة وتجارة الملابس المستعملة إضافة لممارستها هذا النشاط بالاعتماد على الاسم التجاري لشركة " " المالكة للأصل التجاري والتراخيص الممنوحة للمؤسسة المذكورة وذلك تطبيقا لمقتضيات الفصل التاسع من عقد التسويغ الذي ينصّ على **"ضرورة المحافظة على الاسم التجاري للشركة الصناعية والتجارية للملابس المستعملة "** ؛"؛
- ابرام عقد كراء الأصل التجاري منذ 20 سبتمبر 2021 ولم تتم المطالبة بالحصول على معرف جبائي لشركة المفاوضة إلا سنة 2025 على الرغم من ممارسة النشاط خلال الفترة الفاصلة باسم شركة " " بموجب تراخيص ديوانية ومقابل أداء شهري يضاف إلى معلوم الكراء؛
- لم ترفق شركة المفاوضة المزمع إحداثها بمطلبها المتعلق بإيداع التصريح بالوجود أية وثيقة تتعلق بالمقر المخصص للاستغلال باعتبار أنّها تمارس النشاط بمصنع بمنزل جميل ببنزرت راجع بالملكية لشركة " "؛
- تمّ عقد جلسة عمل بتاريخ 30 جانفي 2025 بالإدارة العامة للأداءات خصّصت للنظر في الإشكاليات المتعلقة بإسناد معرف جبائي لشركة المفاوضة .

و وذلك لتعاطي نشاط صناعة وتجارة الملابس المستعملة والتصرف في الأصل التجاري لشركة " " على وجه وكالة حرة بمقتضى إذن قضائي صادر عن المحكمة الابتدائية بتونس.

هذا ونفيد الجناب، بالوقائع والإشكاليات المتعلقة بالملف:

-إمكانية إسناد شركة المفاوضة المذكورة معرّف جبائي لاستغلال الأصل التجاري لشركة " " في نشاط صناعة وتجارة وتصدير الملابس المستعملة بعد تحويلها "Effilochage" دون الحصول على التراخيص المسبقة من قبل سلطة الإشراف على القطاع؛

-إمكانية إحالة حق الاستغلال لفائدة الغير في إطار وكالة حرّة بحيث تتم كل المعاملات مع الغير بالبيع أو الشراء تحت تصرّف كلّ من و بصفتهما متسوغان للأصل التجاري للشركة المالكة؛

-عدم قيام المستغلين للأصل التجاري لشركة " " بالتصريح بأرقام المعاملات والأرباح المحققة من تاريخ حصولهم على الترخيص لاستئناف النشاط المسند من قبل مصالح الديوانة التونسية للشركة المذكورة، مع رفض المصالح المذكورة إسناد هذا الترخيص لأي شركة أخرى تعتزم ممارسة النشاط عوضا عن شركة " "؛

- إن تمكين شركة المفاوضة من معرّف جبائي لاستغلال الأصل التجاري لشركة " " يطرح إشكال يتمثل في ضرورة منحها بطاقة تعريف جبائية تتضمن نشاط "صناعة وتجارة وتصدير الملابس المستعملة بعد تحويلها" مع تحيين بطاقة التعريف الجبائية لشركة " " وذلك بتغيير نشاطها من "صناعة وتجارة وتصدير الملابس المستعملة" إلى "كراء أصل تجاري" مما من شأنه أن يفقدها الحق في ممارسة نشاط توريد الملابس المستعملة الخاضع للتراخيص والتراتيب الجاري بها العمل وبالتالي لا يمكن لشركة المفاوضة أن تقوم بتوريد حاجياتها من الملابس المستعملة بالاعتماد على التراخيص الممنوحة لشركة " " مالكة الأصل التجاري.

وعلى أساس ما سبق، نرفع إليكم هذه المراسلة لمدّنا برأيكم حول الموضوع مع النظر في إمكانية برمجة جلسة عمل في الغرض بحضور كافة الأطراف المتداخلة وذلك للبت في المسألة المطروحة.

والسلام

المدير العام للأداءات
نور الدين بوقربة

بالنيابة